

أحكام القرآن

فدل على أنه لا يحل للمرأة أن تكون متسرية بما ملكت يمينها لأنها متسراة أو منكوحة لا ناكحة إلا بمعنى أنها منكوحة .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي C قال قال ا D
وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وقال فانكوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن .
وذكر سائر الآيات التي وردت في الصداق ثم قال فأمر ا